كليـــة الحقُّــوق والعلـــوم السياسية
قسم الحقوق
جـــامــعــة ســطيــف 2

الموضوع:

محاضرات في القانون الدولي للبيئة

ألقيت على طلبة السنة أولى ماستر تخصص قانون بيئة

من إعداد الدكتور: جبابلة عمار
أستاذ محاضر أ

2023-2022

مقدمة

تعد الارض هي الموطن المشترك للكائنات الحية بما في ذلك نحن بني البشر، هذا الكوكب الرائع الذي يحتوي على مجموعة من العوامل التي تجعل الحياة على الأرض ممكنة لجميع الكائنات الحية. فالموقع المثالي لكوكبنا في النوع الصحيح من المجرات، والطبقة الرقيقة من الغلاف الجوي القابل للتنفس، والموارد المائية الوافرة، ودرجة الحرارة المعتدلة، ضوء الشمس، والتضاريس، والطاقة والمعادن، والتربة، والنباتات، والحيوانات. تعكس كلها جمال تلك الكرة الزرقاء التي يراها رواد الفضاء معلقة في الفراغ، بما فيها من تضاريس وجبال وأودية وسهول ومحيطات، والصحاري وغابات وحقول الجليد.

إن قدرت كوكب الأرض على تجديد نفسه في مواجهة التغيرات الطبيعية اللازمة لتطور وتنوع الكائنات الحية التي نسميها الآن بالتنوع البيولوجي، مدهشة خصوصا وأنها دامت لملايين السنين، غير أن المدهش أكثر هو الدراسات و الأبحاث العلمية التي تشير إلى أن كوكبنا ضعيف بشكل مخيف ومرعب أمام التغيير الذي يسببه الإنسان(التغير البيئي البشري)، الامر الذي نبه إليه علماء البيئة منذ أكثر من نصف قرن ، أن:" اختراع الأدوات والوسائل التكنولوجية التي صاحبة الثورة الصناعية قد مكّنت الانسان من إحداث تغييرات غير مسبوقة في البيئة الطبيعية من حيث العنف والسرعة والنطاق، وكلما كانت التغييرات البشرية أكثر عنفًا وسرعة واتساعا، زادت احتمالية عدم تعافي الأفراد أو الأنواع أو النظم البيئية المتأثرة".

الآن ، في قرننا هذا ، يمكننا أن نرى كيف أصبح التغير البيئي البشري (صنع الإنسان) واسع الانتشار وخطير على المستويات الثلاث: العالمي والإقليمي (العابرة للحدود) والمحلي، " فالعالمي" نجده في المشاكل البيئية المتعلقة بتغير المناخ واتساع ثقب طبقة الأوزون، وفقدان التنوع البيولوجي ، وتلوث المحيطات ، وتدمير المناطق الطبيعية، وإزالة الغابات، والتصحر، واستنفاد مخزون الأسماك، أما على المستوى الاقليمي "العابر للحدود" ، فإننا نواجه مشاكل بيئية من صنع الإنسان مثل تلوث الهواء العابر للحدود ، وتناقص جودة المياه العذبة وكميتها ، وتأثيرات استخراج الموارد الطبيعية واستنزافها ، انتشار ناقلات الأمراض بسبب ازدهار التجارة الدولية في النفايات الخطرة والمواد الكيميائية السامة والتقنيات الخطرة، كما يمكن للكوارث الطبيعية مثل الزلازل والفيضانات مضاعفة التأثيرات البشرية ، كما هو الحال مع زلزال اليابان الكارثي في مارس 2011 الذي دمر محطة للطاقة النووية ، مما تسبب في إطلاق نشاط إشعاعي بحري وجوي واسع النطاق. إننا نواجه كل ما سبق وأكثر كمشكلات بيئية "محلية" داخل إقليم كل دولة من الدول.

كل هذه المشاكل البيئية تمثل تحديا لأحد أهم فروع القانون الدولي، وهو القانون الدولي للبيئة الذي يسعى المجتمع الدولي من خلاله الى إيجاد حلول لهذه المشاكل البيئية او التقليل على الأقل من أثارها من خلال مكافحة التلوث والحد من استنزاف الموارد الطبيعية، وهو أمر لن يكون أبدا بهذه السهولة في ظل نظام دولي رأسمالي، ومشاكل اجتماعية وتنموية هائلة يعاني منها سكان العالم؟ فمثلا كيف لنا أن نوقف إزالة الغابات، في حين أنه قد يكون السبيل الوحيد للخروج من حي فقير في ريو دي جانيرو أو الطريقة الوحيدة للحماية من التجمد في قرية بأفغانستان؟ كيف نحمي موارد الأراضي والمياه من التعدين العشوائي وقطع الأشجار والصيد الجائر والصيد غير المشروع للحياة البرية عندما يوفر استغلال هذه الموارد المصدر الوحيد للدخل في بعض البلدان النامية وعندما يكون الطلب على هذه الموارد مرتفعًا جدًا في البلدان المتقدمة؟ كيف نحمي هوائنا، عندما يرتبط أسلوب حياتنا ارتباطًا وثيقًا بأنشطة إنتاج التلوث، هذه الأسئلة وغيرها كثير تعكس التحديات التي تواجه القانون الدولي للبيئة وتبين في نفس الوقت أهمية هذا الفرع من فروع القانون الدولي.

لأجل ذلك سنحاول فيما يلي تسليط الضوء على القانون الدولي للبيئة وفق الخطة التالية:

المبحث الأول: مفهوم القانون الدولي للبيئة

المطلب الأول: التعريف بالقانون الدولي للبيئة

المطلب الثاني: نشأة وتطور القانون الدولي للبيئة

المبحث الثاني: مصادر ومبادئ القانون الدولي للبيئة

المطلب الأول: مصادر القانون الدولي للبيئة

المطلب الثاني: مبادئ القانون الدولي للبيئة

المبحث الثالث المنظمات الدولية الفاعلة في مجال البيئة

المطلب الأول: المنظمات الحكومية

المطلب الثاني: المنظمات غير الحكومية

المبحث الأول: مفهوم القانون الدولي للبيئة

تقتضي دراسة مفهوم القانون الدولي للبيئة، أن نقوم أولا بالتعريف بهذا الأخير ثم نتطرق في المقام الثاني إلى نشأته وتطوره، وذلك على النحو التالي:

المطلب الأول: التعريف بالقانون الدولي للبيئة

يعد القانون الدولي للبيئة كما يدل عليه اسمه قانون البيئة، فهو يسعى إلى حمايتها والحفاظ على مواردها، لهذا سنقوم بتعريف البيئة ثم نعرف القانون الدولي للبيئة.

الفرع الأول: تعريف البيئة

لا يوجد في القانون الدولي تعريف موحد ومحدد للبيئة الطبيعية، فرغم كثرة الاتفاقيات الدولية المتعلقة بها سواء في القانون الدولي للبيئة أو القانون الدولي لحقوق الانسان أو القانون الدولي الانساني، إلا أن المشكلة الأولى التي تطرح في حماية البيئة الطبيعية هو إيجاد تعريف موحد لها، فإعلان الأمم المتحدة المتعلق بالبيئة المعتمد في ستوكهولم سنة 1972 أكد على الحفاظ على البيئة الطبيعية دون أن يقدم تعريفا **مباشرا** لها وذلك بموجب المبدأ رقم 02 من هذا الإعلان الذي جاء فيه:" **يجب الحفاظ لصالح الأجيال الحالية والمقبلة (....) على الموارد الطبيعية لها تشتمل عليه من الهواء والماء والأرض والنباتات والحيوانات والعينات خاصة الممثلة للنظم الإيكولوجية الطبيعية**"، ولم يرد في إعلان ريو لعام 1992 ولا في اتفاقيات جنيف الأربعة أو البروتوكولين الإضافيين لعام 1977 أي تعريف للبيئة الطبيعية.

ولكن هذا لا ينفي وجود بعض المحاولات الدولية الهامة لتعريفها، والتي نذكر من بينها تعريف **محكمة العدل الدولية** للبيئة الطبيعية بأنها :" **هي الفضاء حيث يعيش البشر والنباتات والكائنات التي تعتمد عليها نوعية الحياة والصحة بما في ذلك الأجيال القادمة.**"[أ]، أما اتفاقية مجلس أوربا المتعلقة بالمسؤولية المدنية عن الأضرار الناجمة عن الأنشطة الخطرة على البيئة التي اعتمدت في **لوغانو** عام **1993** فتعرفها بأنها:" **البيئة تشمل مايلي:**

- الموارد الطبيعية الحيوية وغير الحيوية مثل الهواء والماء والتربة والحيوانات والنباتات والتفاعل بين هذه العوامل.

- الأعيان التي تشكل التراث الثقافي.

- الجوانب المميزة للمناطق الطبيعية. "

وفي نفس السياق ولكن بأقل اتساعا عرفت توصية صادرة عن معهد القانون الدولي في 04 سبتمبر 1997 البيئة الطبيعية بأنها:" **الموارد الطبيعية غير الحيوية والحيوية خاصة الهواء والماء والتربة والحيوانات والنباتات والتفاعل بين هذه العوامل والجوانب المميزة للمناظر الطبيعية**".

في الأخير ومن خلال هذه التعاريف المتنوعة، نستنتج أن هناك من يضيق في تعريف البيئة الطبيعية ويقصرها على الموارد الطبيعية فقط، ومنها ما يتوسع في مفهومها ليشمل حتى التراث الثقافي، ومهما يكن من الأمر فإنه لا يمكن تعريف البيئة الطبيعية إلا من خلال العناصر المكونة لها، وهو أمر صعب في ظل اتساع هذه العناصر وتنوعها، وهو ما يعكس في نفس الوقت صعوبة وضع تعريف جامع مانع للبيئة الطبيعية على المستوى الدولي إلى حد الآن.

الفرع الثاني: تعريف القانون الدولي للبيئة وخصاصه

أولا: تعريف القانون الدولي للبيئة

قدمت للقانون الدولي للبيئة العديد من التعاريف المختلفة، ولعل ذلك يرجع إلى اختلاف التعاريف المقدمة للبيئة –على النحو السابق بيانه–،

فهناك من يعرف القانون الدولي للبيئة بأنه: القانون الذي يهدف إلى حماية المحيط الحيوي من الأضرار الجسيمة والاختلالات التي تعرقل وظائفه العادية.، وهناك من يعرفه على أنه: القانون الذي ينظم كيفية المحافظة على البيئة البشرية ومنع تلوثها والعمل على خفض التلوث والسيطرة عليه أيا كان مصدره، بواسطة القواعد الاتفاقية والعرفية المتعارف عليها بين أشخاص القانون الدولي، وتعريف آخر يذهب إلى أنه:" مجموعة القواعد القانونية التي تجد مصدرها الأساسي في الاتفاقيات الدولية، والمبادئ العامة للقانون، وقرارات القضاء الدولي، في مجال صيانة البيئة وفي مجال تحديد المسؤولية الدولية عن أضرار تلوث البيئة ".

هذه تعاريف التي نقدمها على سبيل المثال للقانون الدولي للبيئة وغيرها كثير، يمكن أن نجمل ما تذهب إليه في مجموعها، بأن القانون الدولي للبيئة: هو " مجموعة القواعد القانونية الدولية التي تهدف إلى حماية البيئة من التدخل البشري الضار بنظامها الطبيعي، سواء من خلال استنزاف مواردها أو تلويثها."

ثانيا: خصائص القانون الدولي للبيئة

تتمثل خصائص القانون الدولي للبيئة فيمايلي:

1- قانون حديث النشأة:

يعد القانون الدولي للبيئة قانون حديث النشأة، سواء بالنظر إليه كفرع من فروع القانون الدولي، هذا الأخير الذي يعتبر حديث النشأة مقارنة مع بعض فروع القانون الداخلي كالقانون المدني مثلا، أو بالنظر إلى البداية الحقيقة للقانون الدولي للبيئة التي لم تكن قبل ثلث الأخير من القرن العشرين، وبالتحديد منذ انعقاد مؤتمر ستوكهولم لعام 1972 الذي يعد بمثابة حجر الزاوية التي بدأ منها تشكيل قواعد القانون الدولي للبيئة.

2- قانون ذو طابع فني: من الخصائص المميزة للقانون الدولي للبيئة، أن قواعده ذو طابع فني لأنه يزاوج بين الأفكار القانونية والحقائق العلمية البحتة المتعلقة بالبيئة، من أجل رسم السلوك الذي ينبغي التزامه في التعامل مع البيئة ونظامها الايكولوجي، من حيث مواصفاته والحدود التي يمارس فيها، وعواقب مخالفته، وهذا لا يتأتى إلا بالاستعانة بالخبرات الفنية للمتخصصين في العلوم المتصلة بعناصر البيئة، كالفيزياء والكيمياء، علوم الأرض، الأحياء وغيرها من العلوم.

3- قانون تكاملي: أي أنه قانون يقوم على فكرة التكامل وتناسق سواء من جهة التكامل مع القوانين الداخلية للدول في مجال البيئة، أو من جهة التكامل بين دول الشمال المهتمة بالبيئة ودول الجنوب المهتمة بالتنمية، من أجل الوصول إلى موقف وسط يكون في صالح البيئة، فالطابع الشمولي لأخطر المشاكل البيئية كالاحتباس الحراري مثلا يتطلب تعاونا بين الدول، واتخاذ إجراءات بيئية مترابطة ومتكاملة بعضها مع بعض، سواء على المستوى الداخلي للدول أو خارجها مع بقية الدول.

المطلب الثاني: نشأة وتطور القانون الدولي البيئي

يوجد حدثين هامين كان لهما دور فعال في تشكيل القانون البيئي الدولي في أواخر القرن العشرين هما: مؤتمر الأمم المتحدة لعام 1972 حول البيئة البشرية في ستوكهولم، السويد، وبعد 20 عامًا، مؤتمر الأمم المتحدة لعام 1992 بشأن البيئة والتنمية (UNCED) في ريو دي جانيرو، البرازيل، المعروف باسم "قمة الأرض". إضافة إلى التطورات الهامة اللاحقة بهما، ولتوضيح كل هذه المسائل المهمة سنتناول هذا المطلب في أربعة فروع على النحو التالي:

الفرع الأول: مرحلة ما قبل مؤتمر ستوكهولم

بدأ الوعي العام والاهتمام بالبيئة العالمية مع بداية الستينات من القرن العشرين ، وقد أدى التقدم العلمي و التكنولوجي الذي حققه الانسان في شتى المجالات ، إلى الادراك بأن بعض الأنشطة البشرية تضر بالبيئة الطبيعية بشكل كبير و متسارع، الأمر الذي أكدته المؤلفات العلمية خلال هذه الفترة من أهمها: كتاب راشيل كارسون بعنوان " الربيع الصامت " ومقال غاريت هاردين " مأساة العموم " ، بحلول أواخر

الستينيات ، أدى القلق بشأن التدهور البيئي إلى انتشار الاتفاقيات الدولية المتعلقة بتلوث الهواء العابر للحدود ، وأنهار العالم ، ونقل النفط في أعالي البحار.

وسرعان ما بدأ اهتمام العالم ينصب على توفير إدارة استراتيجية متماسكة للقضايا البيئية، حيث كان هناك إدراك متزايد بأن الجهود البيئية الحالية مبعثرة وغير كافية لتلبية الاحتياجات البيئية العالمية، وقد ساهم حدثان في أوائل السبعينيات من القرن الماضي إلى زيادة الضغط على المجتمع الدولي لبذل المزيد من الجهود في هذا المجال، الأول يتعلق بالدراسة التي أجراها نادي روما بعنوان " حدود النمو"، والتي قدمت صورة قاتمة لمستقبل البشرية إذا استمر التدهور البيئي، والثاني هو مؤتمر الأمم المتحدة حول البيئة البشرية، الذي عقد في ستوكهولم في يونيو 1972 (مؤتمر ستوكهولم). الذي كان أنجح اجتماع دولي عقد حتى ذلك الوقت بشأن البيئة، حيث تم التوصل إلى اتفاق بين الدول المشاركة على ضرورة العمل الدولي المتضافر من أجل مواجهة التحدي البيئي. اعتمد المؤتمر إعلان ستوكهولم، وهو عبارة عن مجموعة من 26 مبدأ إرشاديًا، والتي مثلت أول إجماع عالمي حول طبيعة ونطاق التحدي البيئي الذي يواجه المجتمع العالمي. كما أنتج خطة عمل تحتوي على 109 توصيات للإدارة البيئية وأنشأ إطار عمل لمنظمة دولية جديدة لتنفيذه.، وهو ما سنتطرق له فيمايلي:

الفرع الثاني: مؤتمر ستوكهولم

كان أهم حدث تاريخي لمؤتمر ستوكهولم لعام 1972، هو اعتماد إعلان ستوكهولم. على الرغم من عدم إلزامه من الناحية القانونية، إلا أن مبادئه البيئية البالغ عددها 26 تعكس الاتفاق العام على ضرورة اتخاذ إجراءات عالمية منسقة من أجل الحفاظ على البيئة البشرية وتعزيزها.

وقد عالج المؤتمر مجموعة متنوعة من قضايا، كان أهمها الأدوار المختلفة للبلدان المتقدمة والبلدان النامية في تنفيذ البرامج البيئية، أين أكدت البلدان النامية على حاجتها إلى مواصلة التطور، مع الاعتراف بضرورة حماية البيئة والحفاظ عليها. في حين، أكدت الدول النامية أن مشاكلها البيئية مختلفة كثيرًا عن تلك التي تعاني منها الدول المتقدمة: فهي معنية في المقام الأول بالمشكلات البيئية الناجمة عن الفقر والتخلف.

وتتمثل أهم مساهمة لإعلان ستوكهولم في المبدأ 21 الذي غالبًا ما يتم الاستشهاد به، والذي اعترف بالحق السيادي للدول " في استغلال مواردها وفقًا لسياساتها البيئية "، على أن تتحمل في المقابل " مسؤولية ضمان ألا تسبب تلك الأنشطة الداخلة في ولايتها القضائية ضررًا لبيئة دول أخرى أو مناطق خارج ولايتها الوطنية ".

وعليه يمكن القول أن إعلان ستوكهولم يعد بكل تأكيد أكثر التعهدات البيئية طموحًا للمجتمع الدولي في ذلك الوقت، ويجب الإشادة به باعتباره مجموعة من المبادئ التطلعية المقبولة من قبل العديد من الجهات الفاعلة الدولية، رغم اختلاف وجهات النظر فيما بينها، وبالتالي فإن الإعلان، و إن لم يكن ملزمًا للدول كمعاهدة رسمية، إلا أنه مثل ولا يزال يمثل إجماعًا دوليًا غير مسبوق بشأن القضايا البيئية وسلطة قانونية دولية قوية لعدد من الأحكام التي تطورت و مازالت تتطور إلى قانون دولي عرف

الفرع الثالث: فترة ما بعد ستوكهولم

عقب مؤتمر ستوكهولم، أنشأت الجمعية العامة للأمم المتحدة عددًا من الهيئات لتنفيذ أهداف مؤتمر ستوكهولم تتمثل في: برنامج الأمم المتحدة للبيئة، الذي يتألف من مجلس إدارة يضم ممثلين عن 58 حكومة، ليكون بمثابة هيئة تشريعية؛ صندوق البيئة، الممول من المساهمات الطوعية ويستخدم لدعم تكلفة القضايا البيئية الجديدة التي يتم الاضطلاع بها داخل منظومة الأمم المتحدة؛ وأمانة البيئة، التي ستعمل كنقطة محورية للعمل والتنسيق البيئيين داخل منظومة الأمم المتحدة.

وقد أدى برنامج الأمم المتحدة للبيئة إلى تطورات واعدة في غضون عقد من الزمان، حيث أنشأت أكثر من 100 دولة وزارات للبيئة، مقارنة بعشر دول قبل ستوكهولم. كما قبل عدد متزايد من الدول النامية الصلة بين التنمية وحماية البيئة، وعلى المستوى الدولي، قامت جميع وكالات الأمم المتحدة المتخصصة وبعض أجهزة الأمم المتحدة بتضمين الاعتبارات البيئية في سياساتها وبرامجها، خصوصا بعد اكتشاف كارثة ثقب الأوزون في عام 1987.

كما حددت خطة العمل المعتمدة في ستوكهولم إطارًا وظيفيًا من ثلاثة أجزاء لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة يتكون من التقييم البيئي، والإدارة البيئية، وتدابير الدعم.

أولا: التقييم البيئي

للاضطلاع بوظيفة التقييم البيئي، أنشأ برنامج الأمم المتحدة للبيئة في عام 1977 برنامج "رصد الأرض"، وهو برنامج للتقييم والمراجعة، والبحث، والرصد، وتبادل المعلومات الذي تم الترحيب به باعتباره إنجازًا جوهريًا. تضمنت المكونات الرئيسية لرصد الأرض ما يلي: نظام المراقبة البيئية (GEMS)؛ (2) نظام الإحالة الدولي لمصادر المعلومات البيئية (INFOTERRA)؛ (3) السجل الدولي للمواد الكيميائية التي يحتمل أن تكون سامة (IRPTC)؛ (4) تقييم الاحتياجات البشرية الأساسية فيما يتعلق بالتغيرات المناخية، وتعديل الطقس، والمخاطر على طبقة الاوزون؛ (5) البحث والتقييمات.

ثانيا: الإدارة البيئية

بدأت الإدارة البيئية لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة بوضع أطر لإعداد بيانات تقييم الأثر البيئي ولتطبيق تحليل التكلفة والعائد على تدابير حماية البيئة، في فبراير 1980، بمقر برنامج الأمم المتحدة الإنمائي (UNDP) في نيويورك، وقعت تسع مؤسسات تمويل إنمائية متعددة الأطراف إعلان مبادئ لإدراج الاعتبارات البيئية في سياسات وبرامج ومشاريع التنمية.

ثالثا: تدابير الدعم لقانون البيئة

يعد تطوير القانون البيئي الدولي مكونًا حيويًا للإدارة البيئية، على الرغم من أنه يمكن القول أن هذه المهمة لا تقع بشكل مباشر ضمن الولاية الصريحة لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة. ومع ذلك، نظرًا لأن برنامج الأمم المتحدة للبيئة يتحمل المسؤولية الأساسية عن تنفيذ المبادئ الواردة في إعلان ستوكهولم بشأن البيئة البشرية، فإنه يترتب على ذلك أنه ملزم بالمساهمة في ابتكار القواعد البيئية. وفي هذا الإطار طلبت الجمعية العامة في دورتها الرابعة والثلاثين أن تستخدم جميع الدول مشروع المبادئ في صياغة الاتفاقيات الثنائية أو متعددة الأطراف بشأن الموارد الطبيعية المشتركة بين دولتين أو أكثر، وقد لقى ذلك قبولا واسعا من جانب الحكومات وتطبيقا له في الاتفاقيات والبروتوكولات الدولية [القائمة الآن وتلك التي يجري تطويرها]" على الرغم من وجود بعض المندوبين الذين اعترضوا على مبادرات برنامج الأمم المتحدة للبيئة في تطوير قانون البيئة.

في الأخير يمكن القول أن إنشاء برنامج الأمم المتحدة للبيئة كمحفز ونقطة محورية لتنسيق الأنشطة البيئية في منظومة الأمم المتحدة. أمر إيجابي و في غاية الأهمية ، غير أن قدرته على تنسيق الجهود البيئية العالمية ومكافحة التدهور البيئي موضع تساؤل في التسعينيات من القرن الماضي على أساسين هما : **أولاً** ، بسبب النقص الحاد في التمويل ، حيث يعتمد برنامج الأمم المتحدة للبيئة على مساهمات الدول الفردية كمصدر للتمويل ، مما يطرح بعض الشكوك في برنامج الأمم المتحدة للبيئة وقدرته على تطوير سياسات القانون البيئي الدولي **ثانياً** ، افتقار برنامج الأمم المتحدة للبيئة إلى سلطة التنفيذ ، وعدم قدرته على إلزام المخالفين لمبادئه البيئية ، إذ يُنظر إليه في بعض الأوساط على أنه يفتقر إلى الأسنان .

ومع ذلك ، على الرغم من هذه العوائق المتعلقة بالتمويل والإنفاذ ، فإن إنجازات برنامج الأمم المتحدة للبيئة خلال هذه الفترة ، لا سيما فيما يتعلق بتقييم ورصد البيئة العالمية والعمل كمحفز ، كانت مهمة و ملحوظة .

الفرع الرابع: مؤتمر ريو حول البيئة والتنمية

خلال السنوات العشرين بين ستوكهولم وريو، وصلت القضايا البيئية الدولية بالفعل إلى صدارة جدول أعمال المجتمع الدولي، فقد دخلت الدول في عدد كبير من الاتفاقيات البيئية الدولية التي تضمنت التزامات قانونية ملزمة، ولا يزال الكثير منها ساري المفعول، ففي الثمانينيات ظهرت مشاكل بيئية جديدة لم يتم تصورها من قبل ، مثل تلوث الهواء بعيد المدى واستنفاد طبقة الأوزون، لذا أنشأت الاتفاقية العالمية لحماية طبقة الأوزون (فيينا ، 22 مارس 1985) وبروتوكولها (مونتريال ، 16 سبتمبر 1987) نظامًا دوليًا فعالًا لخفض مستويات المواد المستنفدة للأوزون، كما أدت الكارثة النووية غير المسبوقة في تشيرنوبيل ، 26 أبريل 1986 ، إلى زيادة الوعي بمخاطر محطات الطاقة النووية وأدت إلى اعتماد شبه فوري لاتفاقيتين ، الأولى تتطلب إخطارًا سريعًا بالحوادث النووية ، وتغطي الثانية المساعدة في حالة حادث نووي أو طارئ إشعاعي. انظر اتفاقية التبليغ المبكر عن وقوع حادث نووي واتفاقية المساعدة في حالة وقوع حادث نووي أو طارئ إشعاعي (فيينا، 26 سبتمبر / أيلول 1986).

وعلى نفس القدر من الأهمية كان هناك تطوير مستمر للقانون غير الملزم من خلال عمل المنظمات الدولية، وكتابات الباحثين، والقضاء والتحكيم. ما أدى إلى ظهور مبادئ قانونية عامة بشأن البيئة الدولية، ومع ذلك، استمرت الصحة البيئية للكوكب – خاصة في البلدان النامية – في التدهور بمعدل ينذر بالخطر. أشار **موريس سترونج**، الأمين العام لمؤتمري ستوكهولم وريو: " على الرغم من التقدم الذي تم إحرازه في العديد من المجالات البيئية بعد ستوكهولم، إلا أنه كان له تأثير ضئيل على العلاقة بين البيئة والتنمية في سياسات وممارسات الحكومات وسياستها الصناعية. والأكثر خطورة من ذلك هو حقيقة أن الظروف الأساسية التي تقود المخاطر على المستقبل البشري والتي تم تصورها في ستوكهولم لم تتغير بشكل جوهري في العقدين اللذين فصلا ستوكهولم عن ريو".

في عام 1983، صوتت الجمعية العامة لإنشاء اللجنة العالمية للبيئة والتنمية، وهي هيئة مستقلة مرتبطة بمنظومة الأمم المتحدة ولكن تعمل خارجها، وتُعرف فيما بعد باسم لجنة برونتلاند Brundtland. وكان تفويضها هو تناول العلاقة بين حماية البيئة والتنمية الاقتصادية وصياغة مقترحات واقعية للتوفيق بين الموضوعين أو تحقيق التوازن بينهما؛ اقتراح أشكال جديدة من التعاون الدولي بشأن هذه القضايا للتأثير على السياسات في اتجاه التغييرات المطلوبة؛ ورفع مستويات الفهم والالتزام بالعمل لدى الأفراد والمنظمات، والشركات والحكومات.

وأكدت استنتاجات تقرير بروندتلاند على الحاجة إلى نهج متكامل لسياسات ومشاريع التنمية التي إذا كانت سليمة بيئياً، ينبغي أن تؤدي إلى تنمية اقتصادية مستدامة في كل من البلدان المتقدمة والنامية،

وشدد التقرير على الحاجة إلى إعطاء أولوية أعلى لتوقع المشاكل والوقاية منها، وعرفت "التنمية المستدامة" على أنها تنمية تلبي أهداف البيئة والتنمية الحالية والمستقبلية وخلصت إلى أنه بدون تقاسم عادل لتكاليف وفوائد حماية البيئة داخل البلدان وفيما بينها، لا يمكن تحقيق العدالة الاجتماعية أو التنمية المستدامة.

أدى تقرير بروندتلاند إلى قيام الأمم المتحدة بعقد مؤتمر عالمي ثانٍ حول البيئة في ريو دي جانيرو في الفترة من 3 إلى 14 يونيو 1992، للاحتفال بالذكرى السنوية العشرين لمؤتمر ستوكهولم، لمعالجة الانقسام بين الشمال والجنوب بين البيئة والتنمية. وقد اجتذب حضور دولي كبير– أين مثلت 172 دولة بحوالي 10000 مشارك، بما في ذلك 116 رئيس دولة وحكومة، أرسلت اليابان وحدها 300 مندوب. تم اعتماد ألف وأربعمائة منظمة غير حكومية بالإضافة إلى حضور ما يقرب من 9000 صحفي.

في نهاية المطاف، حقق مؤتمر ريو نجاحًا مذهلاً من حيث التوافق الدولي، أنتج ثلاث وثائق غير ملزمة – إعلان ريو، وخطة تنفيذ جدول أعمال القرن 21، ومبادئ الغابات؛ كما أنشأ معاهدتين جديدتين ملزمتين – الاتفاقية الإطارية بشأن تغير المناخ واتفاقية التنوع البيولوجي؛ وأدى إلى تشكيل لجنة الأمم المتحدة للتنمية المستدامة

أولا: إعلان ريو بشأن البيئة والتنمية

هو عبارة عن بيان قصير من 27 مبدأ، يعيد تأكيد إعلان ستوكهولم لعام 1972 ويسعى إلى البناء عليه، لكن نهجه وفلسفته مختلفان، المفهوم المركزي لإعلان ريو هو التنمية المستدامة، كما حددها تقرير Brundtland، الذي يدمج التنمية وحماية البيئة، المبدأ 4 مهم في هذا الصدد: فهو يؤكد أنه من أجل تحقيق التنمية المستدامة، يجب أن تشكل حماية البيئة جزءًا لا يتجزأ من عملية التنمية ولا يمكن النظر إليها بمعزل عنها.

يحتوي إعلان ريو على عدة مبادئ ذات طابع قانوني لا لبس فيه، وإن كان عامًا. إنه يعزز بعض المبادئ القائمة ويعلن مبادئ جديدة. المبدأ 2 ، الذي يتعلق بالآثار العابرة للحدود للأنشطة ، يعيد التأكيد على المبدأ 21 من إعلان ستوكهولم ولكنه يضيف كلمة "إنمائية". أعيد ذكر القواعد القانونية الأخرى الموجودة مسبقًا في تطوير القانون البيئي الدولي

المبدأ 10، التأكيد على حقوق الإعلام والمشاركة وسبل الانتصاف؛ المبدأ 13، الذي يدعو إلى تطوير قواعد المسؤولية؛ والمبدآن 18 و19 اللذان يتطلبان إخطار الدول الأخرى بحالات الطوارئ والمشاريع التي قد تؤثر على بيئتها. تتضمن المبادئ الدولية الجديدة المبدأ الوقائي (المبدأ 15)، ومبدأ "الملوث

يدفع" الذي يتطلب استيعاب التكاليف البيئية (المبدأ 16)، والمتطلبات العامة لتقييم الأثر البيئي للأنشطة المقترحة (المبدأ 17). يشدد المبدأ 11 على أهمية سن تشريعات بيئية فعالة، على الرغم من أنه يشير إلى أن المعايير التي تطبقها بعض البلدان قد لا تكون مناسبة للآخرين بسبب التكاليف الاقتصادية والاجتماعية التي ينطوي عليها ذلك.

هناك مبادئ أخرى في طبيعة المبادئ التوجيهية للسياسة، على الرغم من أن الخط الفاصل بين القانون والسياسة ليس واضحًا دائمًا. يمكن التمييز بين ثلاث مجموعات من أحكام السياسة. المجموعة الأولى تعرب عن اهتمامها بالتنمية والتخفيف من حدة الفقر داخل الدول. تتناول المجموعة الثانية من المبادئ النظام الاقتصادي العالمي والعلاقات التجارية. مجموعة أخيرة من المبادئ تتعلق بالمشاركة العامة. المبدأ 10 يعترف للأفراد بالحق في المعلومات والمشاركة والعلاجات في المسائل البيئية. تؤكد المبادئ من 20 إلى 22 على أهمية مشاركة النساء والشباب والشعوب الأصلية، لكن المصطلحات المستخدمة تظهر أن هذه الأحكام هي مبادئ توجيهية أكثر من القواعد القانونية.

تم تصور إعلان ريو في الأصل على أنه " ميثاق الأرض"، الذي تمت صياغته على غرار الإعلان العالمي لحقوق الإنسان لعام 1948، غير أن الدول النامية كانت غير مرتاحة بشأن عنوان "ميثاق الأرض"، الذي رأوا أنه يضع الكثير من التركيز على البيئة. ومن ثم تم تغيير العنوان إلى "إعلان ريو بشأن البيئة والتنمية". وكان هناك جدل حول كل جانب من جوانب الوثيقة – تركيزها ودقتها وصياغتها وحتى طولها. ردًا على تصريح لسفير الولايات المتحدة في مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية، روبرت رايان، بأن الولايات المتحدة تفضل نصًا قصيرًا يمكن طباعته على ملصق و "يستخدمه الأطفال في غرف نومهم"، مفاوض مجموعة الـ 77 قال إن العديد من الأطفال في البلدان النامية "ليس لديهم غرف نوم.

في نهاية المطاف، تم اعتماد إعلان ريو بالإجماع من طرف 175 دولة، ويحتوي على ديباجة و27 مبدأ.

ثانيا: جدول أعمال القرن 21

جدول أعمال القرن 21 هو "خطة عمل"، تتكون من 40 فصلاً مع 115 موضوع محدد ومفصل بدقة في حوالي 800 صفحة. لإدارة البيئة في القرن الحادي والعشرين، حيث يضع العديد من السياسات والخطط والبرامج والعمليات والتوجيهات للفاعلين في مجال البيئة على المستوى الدولي والوطني من أجل تنفيذ وتجسيد أهداف مؤتمر ريو على أرض الواقع.

ثالثا: لجنة التنمية المستدامة

بعد ريو، أنشأت الجمعية العامة للأمم المتحدة لجنة رفيعة المستوى للتنمية المستدامة (CSD) للمساعدة في تنفيذ توصيات وقرارات هذا المؤتمر. ومقرها في نيويورك، تتألف من ممثلين عن 53 دولة. يُنتخبون لمدة ثلاث سنوات على أساس التناوب مع التمثيل على أساس جغرافي. تم إنشاؤها لتوجيه الدول الأعضاء في الأمم المتحدة نحو التنمية المستدامة والعمل البيئي، وتعمل كمنتدى مركزي لمراجعة التقدم المحرز في تنفيذ جدول أعمال القرن 21 و "تعزيز الحوار العالمي وتعزيز الشراكات من أجل التنمية المستدامة.

دورها ثلاثي:

•استعراض التقدم المحرز في تنفيذ التوصيات والالتزامات الناشئة عن مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية ، أي جدول أعمال القرن 21 وإعلان ريو وبيان المبادئ المتعلقة بالغابات ؛

•وضع إرشادات وخيارات للسياسة العامة لتحقيق أهداف جدول أعمال القرن 21 ؛

• لتعزيز الحوار وبناء الشراكات بين الحكومات والمجتمع الدولي والجماعات التي تلعب دورًا مهمًا في تحقيق التنمية المستدامة.

وبالتالي، فإن المهمة الأساسية للجنة هي تسهيل الجهود المبذولة في جميع أنحاء العالم لضمان تنفيذ جدول أعمال القرن 21 واستعراض التقدم المحرز في هذا الصدد.

الفرع الخامس: ما بعد ريو إلى ريو(2012-1992)

في محاولة للبناء على نجاح مؤتمر ريو عام 1992 ، عقدت الأمم المتحدة اجتماعات عديدة لمراجعة وتحفيز التقدم في البيئة والتنمية المستدامة ، تشمل الاجتماعات الرئيسية الجلسة الخاصة للجمعية العامة للأمم المتحدة لعام 1997 بعد خمس سنوات من مؤتمر ريو (يطلق عليها اسم "ريو + 5") ، ومؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة لعام 2002 في جوهانسبرغ ، جنوب أفريقيا ("ريو + 10") ، ومؤتمر الأمم المتحدة لعام 2012 بشأن التنمية المستدامة، التي عقدت مرة أخرى بشكل رمزي في ريو دي جانيرو ("ريو +20")، وفيمايلي سنركز على مسألة مهمة تتعلق بإصلاحات برنامج الأمم المتحدة للبيئة للقرن الجديد خلال التسعينيات

-إصلاحات برنامج الأمم المتحدة للبيئة للقرن الجديد خلال التسعينيات

تابع برنامج الأمم المتحدة للبيئة ولايته كهيئة رئيسية للأمم المتحدة في المجال البيئي. لكن قرب نهاية العقد وبداية الألفية الجديدة، بدأت تطرح التساؤلات حول دور برنامج الأمم المتحدة للبيئة بعد إنشاء لجنة

التنمية المستدامة، والمخاوف بشأن إدارة برنامج الأمم المتحدة للبيئة وهيكله المؤسسي. واستجابة لذلك، نقح "إعلان نيروبي" الصادر عن مجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة للبيئة، اختصاص برنامج الأمم المتحدة للبيئة من خلال تحديد المهامه، بعد ذلك، اعتمد مجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة للبيئة إعلان مالمو لعام 2000، الذي حدد التحديات البيئية الرئيسية للقرن الحادي والعشرين، وأشار إلى الطرق التي يمكن للمجتمع الدولي أن يتصدى بها هذه التحديات.

وقد استجاب برنامج الأمم المتحدة للبيئة لإعلاني نيروبي ومالمو من خلال تطوير نهج وظيفي جديد. حيث وضح المدير التنفيذي لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة في تقريره عن برنامج عمل المنظمة المقترح لفترة السنتين 2002–2003 ، التركيز "الوظيفي" الجديد المكون من سبعة أجزاء:

– التقييم البيئي والإنذار المبكر ، وضع السياسات البيئية ، تنفيذ السياسات ، التعاون والتمثيل الإقليميين ، بناء الدعم المتبادل ، التناسق وزيادة الفعالية بين الاتفاقيات والاتصالات والإعلام ، إلى جانب البرنامج الفرعي المتعلق بالتكنولوجيا والصناعة والاقتصاد.

في الختام يمكن القول أن قائمة مجالات التركيز والوظائف والمهام الواقعة تحت سلطة برنامج البيئة مذهلة. لذلك يتطلب برنامج الأمم المتحدة للبيئة قدراً هائلاً من الدعم من منظومة الأمم المتحدة والدول الأعضاء. ولكن كما هو الحال مع لجنة التنمية المستدامة، فإن الدعم السياسي لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة يتضاءل شيئا فشيئا. رغم أنه، يتمتع بصورة إيجابية بشكل عام لدى المجتمع الدولي، ولم يتعرض لانتقادات واسعة النطاق كما هو الحال مع وكالات أخرى للأمم المتحدة.

المبحث الثاني: مصادر ومبادئ القانون الدولي للبيئة

المطلب الأول: مصادر القانون الدولي للبيئة

الفرع الأول: المصادر الكلاسيكية

أولا: الاتفاقيات الدولية

أصبحت المعاهدات الثنائية (المكونة من دولتين) والمتعددة الأطراف (ثلاث دول أو أكثر) – سواء كانت تسمى المعاهدات أو الاتفاقيات أو المواثيق أو العهود أو المدونات أو البروتوكولات أو الاتفاقيات – الوسيلة الأساسية لتطوير قواعد جديدة للقانون البيئي الدولي، حاليا توجد أكثر من 2500 اتفاقية بيئية. منها حوالي 1000 اتفاقية بيئية متعددة الأطراف (وهي تعد بمثابة التشريع)، و1500 اتفاقية بيئية ثنائية (هي بمثابة العقود لا تلزم الا أطرافها). وتبقى الاتفاقيات الدولية الطريقة المفضلة بالنسبة للدول من بين

جميع مصادر القانون الدولي، لأنها الطريقة التي تعطي للدول نوعا من التحكم و السيطرة في إنشاء التزامات جديدة تلتزم بها بمحض إرادتها.

في البداية، كانت الاتفاقيات الدولية البيئية تهتم بالمواضيع التي تتعلق بتقسيم واستغلال الموارد المشتركة بين عدة دول، أكثر من اهتمامها بالحفاظ على المورد أو منع الآثار السلبية لاستغلاله. غير انها اليوم، أصبحت تتناول كل ما يدخل في إطار هذه المواضيع مثل مشاكل تلوث الهواء في الغلاف الجوي و الستراتوسفير، وتغير المناخ، وتلوث المياه والأرض، والمحيطات، وموارد المياه العذبة الدولية ، والقارة القطبية الجنوبية ، والفضاء الخارجي ، والحفظ التاريخي والثقافي ، والأنواع المهددة بالانقراض ، والتنوع البيولوجي ، والبحرية. الثدييات والأرصدة السمكية والطاقة والنفايات الخطرة والمواد الكيميائية الخطرة وصحة الإنسان وحقوق الإنسان والبيئة والتجارة الدولية، وحتى الاستخدام العسكري للتعديل البيئي (ENMOD) في الحرب.

كان لظهور المعاهدات كمصدر رئيسي للقانون البيئي الدولي تداعيات عميقة، لقد مكنت من تطوير التزامات بيئية جديدة للدول، وقننت ووضحت القانون الدولي العرفي، وسلطت الضوء على وجود مصالح بيئية دولية جماعية، أنشأت كيانات (أجهزة) إشرافية دولية، ووسعت من دور المجتمع المدني في القانون البيئي الدولي، لا سيما المنظمات غير الحكومية والشركات متعددة الجنسيات (MNEs)، ومن المميزات الرئيسية للمعاهدات البيئية مايلي:

(1) أنها تؤكد على تدابير التنفيذ الوطنية التي تتخذها الدول الأطراف. (2) أنها تنشأ آليات إشراف دولية لمراجعة امتثال الدول الأطراف؛ (3) تضع إجراءات مبسطة لتمكين التعديل السريع للمعاهدات ؛ (4) استخدام خطط العمل لاتخاذ مزيد من التدابير ؛ (5) إنشاء مؤسسات جديدة أو استخدام المؤسسات الموجودة بالفعل لتعزيز التعاون المستمر ؛ (6) استخدام الاتفاقات الإطارية ؛ (7) استخدام أحكام مترابطة أو مرجعية من صكوك بيئية الأخرى.

ومع ذلك، فإن الاعتماد على المعاهدات لبناء القانون الدولي للبيئة تتخلله عدة سلبيات:

1- يتم التفاوض على المعاهدات على أساس كل حالة على حدى بحيث يعالج معظمها القضايا الضيقة نسبيًا أو الخاصة بالموقع أو المشكلات المحددة، قد يركز هذا النهج المجزأ فقط على نهر معين (دون تغطية نظامه الإيكولوجي بالكامل أو حتى جميع روافده)، أو فقط على بعض أنواع الحياة البرية، أو قائمة محدودة من الملوثات الكيميائية.

2- يعد التفاوض على المعاهدة والتصديق عليها عملية بطيئة ومرهقة.

3– تميل المفاوضات غالبًا إلى إنتاج الحلول ذات القاسم المشترك الأقل من أجل تعظيم عدد الدول التي ستوقع وتصادق عليها؛ وهذا يعني في كثير من الأحيان إما أحكام ضعيفة أو معاهدة "إطارية" مع تأجيل القرارات الصعبة لمفاوضات البروتوكول اللاحقة.

4– يعد تنفيذ المعاهدة دائمًا مصدر قلق كبير وغير مؤكد؛ يمكن أن يتعثر الامتثال بسهولة إذا كانت المعاهدة تفتقر إلى (أ) تصديق واسع النطاق، (ب) دعم كل من الدول المتقدمة والنامية، (ج) هيكل مؤسسي مرموق أو إشرافي، (د) نظام فعال للحوافز والإكراه، و (هـ) آلية إلزامية وفعالة لحل النزاعات.

5– تُلزم المعاهدات عموماً الأطراف فقط، مما يجعل من الصعب للغاية تحقيق حلول عالمية.

ثانيا: القانون الدولي العرفي

يعتبر الطريقة الأساسية لتشكيل القانون الدولي قبل القرن العشرين، ولا يزال القانون الدولي العرفي يلعب دورًا مهمًا في القانون البيئي الدولي، لكنه أقل بكثير اليوم من المعاهدات. ويعرف العرف الدولي بأنه اضطراد الدول على اتباع ممارسة دولية معينة حتى يتواد لديها شعور بإلزاميه تلك الممارسة، وبالتالي، فالعرف الدولي يتطلب عنصرين لتكوينه: (1) العنصر" الموضوعي" الممارسة الدولية و (2) " عنصر معنوي " في الشعور بالإلزامية، أي اقتناع الدول بأن السلوك مطلوب كالتزام قانوني، وليس مجرد مسألة مجاملة أو ملاءمة أو تقدير أو دبلوماسية. ويمكن إثبات مدى توفر العنصرين من خلال التشريعات والوثائق والبيانات الحكومية والتصديق على المعاهدات والتحليلات العلمية والآراء القضائية. والمحكمين الرئيسيين لما يعتبر أو لا يعتبر قانونًا عرفيًا هم آراء المحاكم (للمحاكم الدولية أو الوطنية) والكتب والمقالات العلمية.

على عكس المعاهدات، لا يتطلب العرف الدولي المصادقة الإيجابية من الدولة ليصبح ملزما لها، وهي ميزة خاصة في تطوير القانون البيئي، حيث قد يكون من السهل تحقيق الإذعان أكثر من الاتفاق الصريح. كما يعد العرف مفيدًا أيضًا من حيث أنه يتجنب التأخير والمتطلبات الإجرائية بين الدول الذي تتطلبه المعاهدات، خصوصا بوجود مؤسسات تعمل على تقنين أو بلورة العرف، مثل المحاكم، ولجان التحكيم، وإعادة صياغة القانون، و "مراكز الفكر" الدولية مثل لجنة القانون الدولي التابعة للأمم المتحدة (ILC)، وجمعية القانون الدولي (ILA)، ومعهد القانون الدولي (IIL).

ومع ذلك، بشكل عام، للعرف عيوب أكثر من المزايا في القانون البيئي:

1– من حيث الشكل– فهو غير مكتوب – يخلق شكوكًا هائلة وفتحات للنزاع.

2- من الصعب للغاية تلبية متطلبات الممارسة الواسعة النطاق، مع ما يقرب من 200 دولة في العالم. غالبًا ما تكون الاختلافات الاقتصادية والدينية والثقافية وغيرها بين الدول المتقدمة والنامية، كافية لمنع تشكيل عرف مشترك.

3- لا ينشئ العرف هياكل مؤسسية دولية لمتابعة المشاكل التي يحلها بشكل منهجي ومتسق.

4- يتعامل العرف مع المشكلات بطريقة مجزأة، فهو عير كافي لمواجهة الطبيعة المعقدة والمترابطة لمعظم المشكلات البيئية، التي تتطلب حلول شاملة ومتكاملة.

تم تقنين عدد من القواعد الدولية العرفية القديمة، مثل " حرية البحار"، وولاية الدول الساحلية على البحر الإقليمي، وحق المرور البريء. كما تم الاتفاق على أن العديد من القواعد الجديدة أصبحت "عرفًا " وبالتالي تستحق التدوين، بما في ذلك وجود " منطقة اقتصادية خالصة " بين البحر الإقليمي وأعالي البحار والتزام الدول بالحفاظ على البيئة البحرية ومنع التلوث البحري. وتجدر الإشارة، إلى أن ما يعرف ب: " القانون غير الملزم" – أي قرارات المنظمات الحكومية الدولية، والإعلانات، وخطط العمل، وما شابه ذلك – لها دور إيجابي في خلق العرف؛ في كثير من الأحيان، يمكن أن تصبح دليلًا داعمًا لكل من عنصر الممارسة والاعتقاد بالإلزام التي يتطلبها القانون العرفي.

ثالثا: المبادئ العامة للقانون

مبادئ القانون العامة التي تعترف بها الدول المتحضرة (صياغة العهد الاستعماري لميثاق محكمة العدل الدولية لعام 1945) أثبتت أيضًا أنها تساهم في القانون البيئي وقد يكون لديها إمكانات كبيرة للقيام بذلك في المستقبل. هذه فئة كمصدر من مصادر القانون الدولي، أثارت ضدها عدة تساؤلات فقهية حول ماهيتها؟ كيفية تطورها؟ ربما يكون الرأي الأكثر قبولًا هو أن المبادئ العامة تتطور عندما تلتزم النظم القانونية الوطنية في جميع أنحاء العالم بمبادئ معينة، بمعنى أنها تتكون عندما توجد في معظم النظم القانونية الوطنية والتشريعات الداخلية للدول.

وبهذه الطريقة، يصبح القانون الوطني مكان الميلاد وأرض الاختبار للقواعد القانونية الدولية الجديدة، وينمو القانون الدولي من خلال تبني تلك القواعد التي تظهر وتجد اعتمادًا واسع النطاق لها من قبل الأنظمة القانونية الوطنية للدول.

من الأمثلة الجيدة عن كيفية تكون المبادئ العامة للقانون لتصبح مصدرا للقانون الدولي للبيئة، نجد في حكم **Trail Smelter Arbitration** الشهير في الأربعينيات، لم يتم العثور على قانون دولي واضح ينطبق على النزاع حول مصهر خاص في كندا تسبب في تلوث الهواء عبر الحدود للولايات المتحدة.

في غياب قاعدة قانونية دولية، لجأت هيئة التحكيم إلى القرارات القضائية الوطنية – خاصة بالولايات المتحدة وسويسرا – لتأسيس المبدأ الأساسي الآن القائل بأن الدول عليها التزام بعدم التسبب في ضرر كبير لبيئة الدول والمناطق المجاورة.

مثال آخر كان إجراء تقييم الأثر البيئي رائدًا في التشريع الوطني للولايات المتحدة في عام 1969، وسرعان ما تم انتشاره على مدى العقد التالي في قوانين البلدان الأخرى، ثم بدأ يظهر في المعاهدات الإقليمية متعددة الأطراف وأخيراً في المعاهدات العالمية.

رابعا: القرارات القضائية

ساهمت القرارات القضائية والتحكيمية الدولية وحتى قرارات بعض المحاكم الوطنية التي تحظى باحترام دولي كبير لموضوعيتها واستقلالها، مثل المحكمة العليا الأمريكية، بشكل كبير في القانون البيئي الدولي، نذكر منها على سبيل المثال القاعدة الأساسية في القانون البيئي الدولي – التي تمنع الأضرار الكبيرة العابرة للحدود – في قرار التحكيم لعام 1941 بشأن Trail Smelter Arbitration، كما توجد جملة من القرارات القضائية الدولية المهمة الأخرى بشأن البيئة تتعلق بقضايا المياه: قضية نهر أودر عام 1929، وقضية نهر ميوز عام 1937، وقضية قناة كورفو عام 1949، وقضية لاك لانوكس عام 1957، وقضية سد جابشيكوفو – ناجيموروس لعام 1997. بالإضافة إلى سلسلة من قرارات محكمة العدل الدولية في قضايا التجارب النووية.

خامسا: الفقه الدولي

يعد الفقه مصدرا ثانويا من مصادر القانون الدولي يرجع إليه على سبيل الاستئناس، ويتمثل في المؤلفات والآراء الفقهية الصادرة عن العلماء وكبار خبراء القانون الدولي، ويظهر جليا أهمية هذا الفقه ودوره في صنع القانون الدولي، من خلال عمل لجنة القانون الدولي، وهي جهاز الأمم المتحدة الدائم لخبراء القانون الدولي الذي تم إنشاؤه عام 1947 لتشجيع "التطوير التدريجي للقانون الدولي وتدوينه"، حيث أنتجت "مشاريع مواد" تحظى بتقدير كبير مع تعليقات قانونية موثوقة. وقد فعلت لجنة القانون الدولي ذلك في مجالات أخرى مثل المسؤولية الدولية، والمجاري المائية الدولية، كما قدمت مجموعتان فكريتان متماثلتان من المنظمات غير الحكومية، وهما وجمعية القانون الدولي (ILA)، ومعهد القانون الدولي (IIL)، مساهمات كبيرة للغاية في القانون الدولي من خلال كتابتها وصياغتها ومنشوراتها.

الفرع الثاني: المصادر المستحدثة

هي مصادر حديثة للقانون البيئي الدولي – لم يُعترف بها حتى في الأربعينيات من القرن الماضي في الوقت الذي وضعت فيه قائمة المصادر في ميثاق محكمة العدل الدولية، غير أنه واستجابة للتحديات الحرجة التي فرضها التدهور البيئي، ظهرت مجموعة كبيرة من الاتفاقات والبيانات والإعلانات والقرارات والتوصيات غير الملزمة في القانون البيئي الدولي. تسمى ب "قانون غير ملزم" أو المرن: Soft Law، فهي ليست ملزمة قانونًا وذات طبيعة اختيارية وتقديرية.

وقد نما عدد هذه النصوص بسرعة في الثلاثين عامًا الماضية، نذكر منها على سبيل المثال خطة عمل جدول أعمال القرن 21 التي تم تبنيها في مؤتمر الأمم المتحدة لعام 1992 حول البيئة والتنمية (قمة الأرض في ريو) – على النحو السابق بيانه أعلاه– الذي وجه عملية صنع السياسات البيئية الموضوعية على المستوى الدولي خلال العقدين الماضيين.

القانون غير الملزم مهم بشكل خاص في مجال القانون الدولي البيئي. لأسباب التالية:

1– يوفر مسارًا منخفض المقاومة لإدخال الحلول المحيطة بقضية بيئية معينة، مما يعطي فرصة للدول للالتقاء حول إجراءات ملموسة دون الحاجة إلى تحديد العقوبات أو سبل الانتصاف في حالة عدم الامتثال.

2– ظهرت معظم القوانين التقليدية والملزمة في مجال القانون الدولي البيئي في البداية كإرشادات أو قرارات قانونية غير ملزمة، ثم أصبحت مع مرور الوقت التزامات ثابتة وتم تبنيها لاحقًا على أنها ملزمة.

3– يتيح القانون غير الملزم مزيدًا من المشاركة المباشرة والمؤثرة للجهات الفاعلة غير الحكومية – بما في ذلك المنظمات البيئية غير الحكومية أكثر مما هو الحال في مفاوضات المعاهدات.

4– يؤثر القانون غير الملزم أيضًا على التطورات التنظيمية المحلية للدول وغالبًا ما يكون بمثابة المرشد أو الدليل لصانعي القرار المحليين (السلطة التشريعية، التنفيذية، القضائية)، الذين يواجهون تحديات بيئية جديدة أو ناشئة على المستوى المحلي.

بالتالي يمكن أن يتحول القانون غير الملزم أو المرن إلى قانون ملزم hard Law، على سبيل المثال يتم إصدار قانون غير ملزم وبعد سنوات يصبح جزءًا من معاهدة ملزمة أو قانون دولي عرفي مقبول، غير أن ذلك لا يتم بالضرورة من قبل من أنشأه، بل يمكن عن طريق القضاة في المحاكم، عندما لا يجد القاضي قانونا واضحا للبت في قضية دولية، فإنه يتجه الى القانون الدولي غير الملزم، وهكذا الى أن يتم اعتماده مع مرور الزمن كعرف دولي أو في إطار معاهدة دولية.

كما أن المنظمات المالية الدولية التي تمول مشاريع بيئية في البلدان النامية، تقوم بوضع إرشادات وشروط بيئية جديدة لمنح القروض والمساعدات، واكتتاب التأمين، وغير ذلك من أشكال المشاركة مع الدول والشركات الخاصة، وتلجأ في القيام بذلك إلى القانون غير الملزم، أين يتم دمجه كقواعد التزام ملزمة.

المطلب الثاني: المبادئ الأساسية للقانون الدولي للبيئة

مع انتشار مصادر القانون الدولي للبيئة من المعاهدات، والعرف، والمبادئ العامة، والقرارات القضائية، وفقه، والقانون غير الملزم – على النحو السابق بيانه، ظهرت العديد من مبادئ الأساسية التي يقوم عليها النظام القانوني الدولي للبيئة.

تتناول بعض المبادئ قضايا جوهرية ، وتركز على الغايات أو النتائج – مثل السيادة ، وقاعدة عدم الضرر ، والتنمية المستدامة ، والتراث المشترك ، وما إلى ذلك، و يمكن اعتبار البعض الآخر من المبادئ أكثر إجرائية بطبيعتها ، ويركز على الوسائل أو الاجرائية – الإخطار المسبق ، والتشاور ، والتفاوض ، والوصول المتكافئ إلى العدالة ، وما إلى ذلك، في حين لا يزال من الصعب تصنيف بعض المبادئ الأخرى على أنها موضوعية أو إجرائية أو مختلطة تجمع بين الاثنين – مثل حسن الجوار / التعاون ، والتعامل مع الكافة ، والحق في الوصول إلى المعلومات. وبغض النظر عن هذا التصنيف الفقهي للمبادئ، سوف نركز على أهمها على النحو التالي:

الفرع الأول: قاعدة عدم الضرر

إن القاعدة الأساسية والعمود الفقري للقانون البيئي الدولي هي المبدأ القائل بأن الدول ملزمة بعدم التسبب في ضرر بيئي أو السماح به خارج حدودها. تستند قاعدة "عدم الضرر" إلى مبدأ القانون العام الساري منذ زمن وهو "sic utere tuo ut alienum non laedas" أي "يجب على المرء استخدام ممتلكاته الخاصة حيث لا يؤذي الآخر"). هذا المفهوم متجذر بعمق في ثقافات العالم، ورغم أنه يبدو منطقيا، إلا أن قاعدة عدم الضرر، هي مبدأ حديث نسبيًا من مبادئ القانون الدولي العرفي، جاء أول اعتراف به في عام 1941 "Trail Smelter Arbitration" الشهير ، حيث خلصت اللجنة ، على أساس القانون الوطني ، إلى وجود مبدأ عام للقانون الدولي ينص على:

[لا] يحق لأي دولة استخدام أراضيها أو السماح باستخدامها بطريقة تؤدي إلى حدوث ضرر. . . في أراضي أو إلى إقليم آخر أو الممتلكات أو الأشخاص فيها، عندما تكون الحالة ذات عواقب خطيرة والضرر الذي تم إثباته من خلال أدلة واضحة ومقنعة.

يمكن تسجيل عدة ملاحظات حول هذا الحكم الشهير من حيث أنه: (1) ينكر ضمنا وجود "حق" سيادي للمشاركة في أنشطة ذات آثار ضارة عابرة للحدود أو السماح بها، (2) ينطبق على كل من الأنشطة الحكومية وتلك التي يقوم بها القطاع الخاص ، (3) ينشئ واجبا لا يقتصر على الدولة الضحية بل على الأشخاص والممتلكات الخاصة فيها.

الفرع الثاني: مبدأ "الملوث يدفع"

يسعى مبدأ " **الملوث يدفع** " أو تغريم الملوث إلى فرض تكاليف الضرر البيئي على الطرف المسؤول عن التلوث، وقد حددت منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي هذا المبدأ كمبدأ اقتصادي وكوسيلة أكثر فعالية لتخصيص تكاليف تدابير منع التلوث ومكافحته في الدول الأعضاء. وبهدف تشجيع الاستخدام الرشيد للموارد البيئية الشحيحة وتفادي المساس بالبيئة في التجارة الدولية والاستثمار وقد أدرج مبدأ تغريم الملوث في اتفاقية حماية البيئة البحرية لشمال شرق المحيط الأطلسي لعام 1992 (باريس، 22 أيلول/سبتمبر 1992). ووفقاً لما جاء في المادة 2 (2) (ب) " تطبق الأطراف المتعاقدة ما يلي: . . مبدأ تغريم الملوث، الذي يتحمل بموجبه الملوِّث تكاليف تدابير منع التلوث ومكافحته والحد منه".

ويمكن أيضاً اعتبار العقوبات والمسؤولية المدنية، من تطبيقات مبدأ الملوث يدفع، وهي تهدف إلى حث الجهات الفاعلة على توخي المزيد من الحذر في سلوكها لتجنب التكاليف المتزايدة التي تمثلها العقوبات. والواقع أن مبدأ تغريم الملوث محدد جيدا في قانون الاتحاد الأوروبي. حيث ينبغي على الملوث أن يدفع تكاليف تدابير مكافحة التلوث، مثل تشييد وتشغيل منشآت لمكافحة التلوث، والاستثمار في معدات مكافحة التلوث.

الفرع الثالث: مبدأ حسن الجوار والتعاون الدولي

يرتبط مبدأ حسن الجوار ارتباطًا وثيقًا بواجب التعاون في تحقيق هدف تجنب الضرر البيئي. حيث تحتوي معظم الاتفاقيات البيئية الدولية على أحكام تتطلب التعاون في تبادل المعلومات العلمية والتقنية والاجتماعية الاقتصادية والتجارية.

إن تبادل المعلومات العامة أمر بالغ الأهمية في رصد التنفيذ المحلي للالتزامات الدولية. على سبيل المثال، يعتبر تبادل المعلومات المتعلقة بتجارة الأحياء البرية المهددة بالانقراض أمرًا بالغ الأهمية في تتبع تدفق هذه الحيوانات.

هناك مبادئ فرعية أخرى تجسد مبدأي حسن الجوار والتعاون الدولي هي مبادئ الإخطار المسبق والتشاور. فمثلا يُلزم الإخطار المسبق الدول العاملة بتقديم إخطار مسبق وفي الوقت المناسب والمعلومات ذات صلة إلى كل دولة قد تتأثر سلبًا بأنشطتها البيئية، كما يجب على الدول إخطار الدول الأخرى على الفور بأي كوارث طبيعية أو حالات طوارئ أخرى يحتمل أن تنتج آثارًا عابرة للحدود، كما أن الإخطار مهم بشكل خاص عند حدوث انسكاب نفطي أو حادث صناعي أو حادث نووي.

إضافة إلى ذلك، تلتزم الدولة القائمة بنشاط او مشروع ما، بأن تدخل في مشاورات بحسن نية مع الدول التي يُحتمل أن تتأثر على مدى فترة زمنية معقولة. أن تأخذها بعين الاعتبار. أخيرًا، عندما تعمل دولة ما في إقليم دولة أخرى، لا يكفي الإخطار والتشاور، بل الموافقة المسبقة المستنيرة مطلوبة في هذه الحالة. فهي إلزامية مثلا عند قيام دولة بنقل النفايات الخطرة عن طريق إقليم دولة أخرى.

الفرع الرابع : مبدأ الوقاية

يجب التمييز بين مبدأ منع التلوث وواجب تجنب الضرر البيئي. بموجب هذا المبدأ، تكون الدولة ملزمة بمنع الضرر داخل ولايتها القضائية، ويجب عليها اتخاذ الإجراءات في مرحلة مبكرة للحد من التلوث، بدلاً من انتظار وقت استصلاح المناطق الملوثة.

لضمان هذا المبدأ، وضعت الدول إجراءات والتزامات بالمعايير البيئية، وطرق تتيح الوصول إلى المعلومات البيئية، وفرضت العقوبات، وإجراء تقييمات للأثر البيئي.

الفرع الخامس: المبدأ الحيطة

تنعكس هذه القاعدة، على الرغم من استمرار تطورها، في المبدأ الخامس عشر من إعلان ريو، الذي ينص على أنه في حالة وجود تحذيرات بضرر جسيم أو لا يمكن إصلاحه، لا يجوز استخدام الافتقار إلى اليقين العلمي الكامل كسبب لتأجيل التدابير الفعالة من حيث التكلفة لمنع التدهور البيئي.

أول معاهدة تجسد هذا المبدأ هي اتفاقية فيينا لعام 1985 لحماية طبقة الأوزون. وبعد ذلك، تمت معالجة النهج الاحترازي و الاحتياطي لحماية البيئة على نطاق واسع، للأسف، لا توجد دقة فيما يتعلق بمتطلبات هذا المبدأ، وتتنوع صياغاته، وما يبقى غامضًا هو المستوى الذي لا يمكن فيه ادعاء نقص الأدلة العلمية كحجة لتأجيل الإجراءات.

الفرع السادس: مبدأ التنمية المستدامة

منذ نهاية الثمانينات، هيمن مبدأ التنمية المستدامة على الأنشطة الدولية في مجال حماية البيئة، تم تعريف مبدأ التنمية المستدامة في تقرير برونتلاند لعام 1987 على أنه تطور يلبي احتياجات الحاضر

دون المساس بقدرة الأجيال القادمة على تلبية احتياجاتهم الخاصة، إنه يفرض فكرة القيود من أجل الحفاظ على قدرة البيئة على تلبية الاحتياجات الحالية والمستقبلية.

التنمية المستدامة تحث على أن التركيز الأساسي لجهود حماية البيئة هو تحسين الحالة البشرية. وفقًا للنهج المتمركز حول الإنسان، فإن حماية الحياة البرية والموارد الطبيعية ليست هدفًا في حد ذاتها، ولكنها ضرورية لضمان جودة الحياة للبشر.

وينص المبدأ 4 من إعلان ريو على أنه "من أجل تحقيق التنمية المستدامة، تشكل الحماية البيئية جزءاً لا يتجزأ من عملية التنمية ولا يمكن النظر فيها بمعزل عنها"، ومن الضروري اتباع نهج يأخذ بعين الاعتبار الاستراتيجيات الطويلة الأجل، ويشمل استخدام تقييم الأثر البيئي والاجتماعي، وتحليل المخاطر، وتحليل التكاليف والفوائد، وحساب الموارد الطبيعية، كما أن تكامل السياسات البيئية والاجتماعية والاقتصادية يتطلب أيضاً الشفافية والمشاركة العامة الواسعة في صنع القرار الحكومي.

المبحث الثالث: المنظمات الدولية الفاعلة في مجال البيئة

تمتلك جميع المنظمات الدولية اليوم تقريبًا بعض الاختصاصات في تطوير أو تطبيق أو إنفاذ الالتزامات البيئية الدولية، ويمكن تقسيمها إلى ثلاث فئات عامة: المنظمات العالمية المرتبطة بالأمم المتحدة ووكالاتها المتخصصة؛ المنظمات الإقليمية خارج نظام الأمم المتحدة؛ والمنظمات المنشأة بموجب معاهدات بيئية وغيرها. ضمن هذه الفئات، هناك تداخل بالطبع، حيث أن العديد من المنظمات التي تم إنشاؤها في الفئة الثالثة تم إنشاؤها بواسطة أعمال الأمم المتحدة أو وكالاتها المتخصصة.

المطلب الأول: المنظمات العالمية

الفرع الأول: الأمم المتحدة (www.un.org)

إن الأمم المتحدة ووكالاتها المتخصصة وهيئاتها الفرعية وأجهزتها وبرامجها هي النقطة المحورية للقانون الدولي في مجال حماية البيئة. ورغم أن ميثاق الأمم المتحدة لا يمنح صراحة لهيئة الأمم المتحدة اختصاصًا في المسائل البيئية، لكن منذ أواخر الستينيات من القرن العشرين، بدأت ممارسة المنظمة من خلال أجهزتها الرئيسية، ولا سيما الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي (ECOSOC)، تولي اهتماما متزايدا بحماية البيئة و تعزيز التنمية المستدامة.

وقد لعبت الأمم المتحدة دورًا رئيسيًا في تطوير القانون البيئي الدولي، ساعدها على ذلك طابعها العالمي الذي جعلها بمثابة "المنتدى الوحيد المناسب للعمل السياسي المتضافر بشأن المشكلات البيئية العالمية"،

وسنركز فيمايلي على ثلاثة أجهزة رئيسة في منظمة الأمم المتحدة وتبيين دورها في مجال القانون الدولي للبيئة.

أولا: الجمعية العامة

تتمتع الجمعية العامة للأمم المتحدة، وهي الجهاز الرئيسي بصلاحية مناقشة أي أسئلة أو مسائل تدخل في نطاق ميثاق الأمم المتحدة، وتقديم توصيات إلى الدول الأعضاء أو إلى مجلس الأمن ، وعلى الرغم من الجمعية العامة ليس لديها إختصاص بيئي صريح و محدد، إلا أن دورها الاستباقي في هذا المجال أدى إلى إعتبارها من قبل جدول أعمال القرن 21 " الجهاز الرئيسي لصنع السياسات والتقييم" في متابعة مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية لعام 1992، وفي هذا الاطار انعقدت الدورة الخاصة للجمعية العامة في يونيو 1997، والتي أسفرت عن برنامج لمواصلة تنفيذ جدول أعمال القرن 21، ومن جهة أخرى أكدت خطة التنفيذ التي اعتمدها مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة على ضرورة اعتماد الجمعية العامة كعنصر رئيسي لإعطاء التوجيه السياسي العام لتنفيذ جدول أعمال القرن 21 ومراجعته. وقد اتخذت الجمعية العامة قرارات أنشأت بموجبها هيئات جديدة وعقدت مؤتمرات وأقرت جملة من المبادئ والقواعد الموضوعية، وبالتالي فإن مساهمتها في تطوير القانون البيئي الدولي لا يستهان بها، وقد شاركت الجمعية العامة منذ فترة طويلة في قضايا الموارد الطبيعية: فعلى سبيل المثال كان قرار عام 1962 بشأن السيادة الدائمة على الموارد الطبيعية أداة بارزة في تطوير القانون الدولي، واستمرت في التأثير على النقاش والممارسة بشأن طبيعة ومدى القيود المفروضة على الدول لأسباب بيئية. ومع ذلك، لم تبدأ الجمعية العامة في معالجة حماية البيئة والمحافظة على الموارد الطبيعية إلا في أواخر الستينيات، واعتمدت منذ عام 1968 عددًا كبيرًا من القرارات التي ساهمت بشكل مباشر أو غير مباشر في تطوير القانون الدولي للبيئة.

ومن إسهامات الكثيرة والكبيرة للجمعية العامة للأمم المتحدة في دعم وتطوير القانون الدولي للبيئة نذكر على سبيل المثال مايلي:

عقدت الجمعية العامة مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة البشرية في عام 1972، وأنشأت برنامج الأمم المتحدة للبيئة في وقت لاحق من ذات العام بموجب قرارها رقم 2997. كما أنشأت الجمعية العامة برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، ولجنة القانون الدولي، ولجنة التنمية المستدامة، وقد عقدت الجمعية العامة العديد من المفاوضات حول قضايا بيئية مختلفة مثل المفاوضات حول الاتفاقية الإطارية بشأن

تغير المناخ، و اتفاقية الجفاف والصحراء، و صادقت على تقرير برونتلاند، كما اعتمدت اتفاقية المجاري المائية، و الميثاق العالمي للطبيعة لعام 1982 .

ثانيا: المجلس الاقتصادي والاجتماعي (ECOSOC)

يتألف من أربعة وخمسين عضوا يعملون لمدة ثلاث سنوات، لديه اختصاص في القضايا الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والتعليمية والصحية الدولية، والمسائل ذات الصلة، على الرغم من أنه ليس لديه تفويض صريح بشأن القضايا البيئية، إلا أنه تناول مجموعة واسعة من الموضوعات التي ترتبط ارتباطًا مباشرًا بالبيئة. حيث يتولى المجلس الاقتصادي والاجتماعي مسؤولية تنسيق أنشطة برنامج الأمم المتحدة للبيئة ولجنة التنمية المستدامة ، ويمكنه في هذا الاطار أن يقدم توصيات للجمعية العامة ، والوكالات المتخصصة لهيئة الأمم المتحدة، ويمكنه أيضًا إعداد مشاريع اتفاقيات، وقد تم التأكيد على وظيفة التنسيق هذه من قبل مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية الذي دعا المجلس الاقتصادي والاجتماعي إلى مساعدة الجمعية العامة من خلال `` الإشراف على التنسيق على مستوى المنظومة ، والنظرة العامة ، وتنفيذ توصيات جدول الأعمال 21 وصنع التوصيات من خلال "الإشراف على التنسيق على مستوى المنظومة، وتقديم نظرة عامة حول تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١، وتقديم توصيات".

ثالثا: مجلس الأمن

يتولى مجلس الأمن في منظومة الأمم المتحدة مهمة أساسية تتمثل في الحفاظ على السلم والأمن الدوليين، وقد عالج مؤخرا القضايا البيئية الدولية، حيث يمكن لأعضائها الخمسة الدائمين وعشرة أعضائها المنتخبين لمدة عامين تبني، قرارات ملزمة قانونًا يمكن من خلالها تطوير القانون الدولي للبيئة ولعب دور مهم في هذا المجال.

كانت أولى محاولات مجلس الأمن للشؤون البيئية في عام 1991، عندما اتخذ قرارًا يحمل العراق مسؤولية عن جملة الضرر الذي لحق بالبيئة نتيجة لغزو الكويت. اجتمع المجلس للمرة الأولى، واعتمدت إعلاناً أكد فيه أن " المصادر غير العسكرية لعدم الاستقرار في المجالات الاقتصادية والاجتماعية والإنسانية والبيئية أصبحت تشكل تهديدات للسلام والأمن "، واعترافا بالصلة بين البيئة والأمن، فتح مجلس الأمن الباب أمام مواصلة النظر في المسائل البيئية الهامة، بما في ذلك حالات الطوارئ البيئية وعواقبها، وفي عام 2001، تناول مجلس الأمن الصلة بين الاستغلال غير القانوني للموارد الطبيعية والصراع المسلح في أفريقيا. وفي الآونة الأخيرة، بحث مجلس الأمن آثار تغير المناخ على الأمن، وعقد أول مناقشة له على الإطلاق بشأن آثار المناخ.

الفرع الثاني: الوكالات المتخصصة التابعة للأمم المتحدة

تم إنشاء الوكالات المتخصصة التابعة للأمم المتحدة قبل أن تصبح المسائل البيئية قضية مهمة للمجتمع الدولي، وبالتالي لم يكن لها إختصاص صريح بشأن المسائل البيئية، غير أن الوكالات المتخصصة قد صممت للتعامل مع القضايا التي تهم المجتمع الدولي في فترة ما بعد الحرب ، و البيئة أصبحت من أهم هذه القضايا، لذا عملت هذه الوكالات المتخصصة على تكييف اختصاصها مع القضايا البيئية.

أولا: منظمة الأغذية والزراعة (www.fao.org)

تأسست منظمة الأغذية والزراعة (FAO) ، التي يوجد مقرها في روما، في عام 1945 لجمع وتحليل وتفسير ونشر معلومات عن التغذية والأغذية والزراعة، لتعزيز الإجراءات الوطنية والدولية ، وتقديم المساعدة الفنية وغيرها.

منظمة الأغذية والزراعة هي الوكالة المتخصصة الوحيدة التي لها تفويض بيئي في دستورها ، " أي تعزيز الحفاظ على الموارد الطبيعية واعتماد أساليب محسنة للإنتاج الزراعي"، لذلك أنشأت منظمة الأغذية والزراعة (بالاشتراك مع منظمة الصحة العالمية) هيئة الدستور الغذائي. بالإضافة إلى ذلك ، قامت منظمة الأغذية والزراعة برعاية العديد من المعاهدات الدولية وأنشأت عددًا من المنظمات الدولية ، كما تعقد منظمة الأغذية والزراعة مؤتمرات دولية أدت إلى اعتماد وتطوير خطط عمل واستراتيجيات دولية ، والتي أصبح بعضها لاحقًا التزامات دولية ملزمة ، ومن الأمثلة على ذلك ميثاق التربة العالمي لعام 1981 ، والسياسة العالمية للتربة وخطة العمل لعام 1984 ، ومؤتمر القمة العالمي للأغذية عام 1995. كما وضعت خطط عمل دولية ذات أهمية بالنسبة للبيئة هي خطط العمل لعام 1999 بشأن الطيور البحرية وأسماك القرش وقدرات الصيد، وخطة العمل لعام 2001 بشأن الصيد غير المشروع وغير المبلغ عنه وغير المنظم.

ثانيا: منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم (www.unesco.org)

تأسست منظمة الأمم المتحدة للتعليم والعلوم (اليونسكو) ، التي يقع مقرها في باريس ، في عام 1945، للمساهمة في السلام والأمن من خلال تعزيز التعاون الدولي في مجال التعليم والعلوم والثقافة ، بما في ذلك الحفاظ على الآثار العلمية وحمايتها وإصدار التوصيات الدولية اللازمة – لعبت اليونسكو دورًا مهما في إنشاء مؤسسات وبرامج مثل برنامج الإنسان والمحيط الحيوي، كما كانت اليونسكو مسؤولة عن

اعتماد اتفاقية رامسار لعام 1971 ، واتفاقية التراث العالمي لعام 1972 ، واتفاقية عام 2001 بشأن حماية التراث الثقافي المغمور بالمياه ، واتفاقية عام 2001 بشأن حماية التراث الثقافي المغمور بالمياه.

ثالثا:: منظمة العمل الدولية (www.ilo.org)

تشمل أغراض منظمة العمل الدولية (ILO) التي يوجد مقرها في جنيف والتي تأسست في الأصل عام 1919 ، حماية العمال من المرض واعتماد ظروف العمل الإنسانية، لتحقيق هذه الغاية ، اعتمدت منظمة العمل الدولية عددًا من الاتفاقيات التي تحدد المعايير الدولية للظروف البيئية في مكان العمل ، بما في ذلك السلامة والصحة المهنية بالإضافة إلى العديد من التوصيات والمبادئ التوجيهية غير الملزمة

رابعا: المنظمة العالمية للأرصاد الجوية (www.wmo.ch)

تأسست المنظمة العالمية للأرصاد الجوية (WMO) عام 1947 ومقرها جنيف، أهدافها هي: تسهيل التعاون العالمي في مراقبة الأرصاد الجوية وغيرها من الملاحظات الجيوفيزيائية المتعلقة بالأرصاد الجوية ؛ تشجيع إنشاء وصيانة مراكز الأرصاد الجوية والتبادل السريع لمعلومات الأرصاد الجوية ؛ تعزيز التوحيد القياسي والنشر الموحد للملاحظات والإحصاءات ؛ ولتشجيع البحث والتدريب . تدير المنظمة العالمية للأرصاد الجوية المراقبة العالمية للطقس، وبرنامج المناخ العالمي وبرنامج أبحاث الغلاف الجوي والبيئة. وساهمت في إنشاء النظم القانونية لمواجهة استنفاد طبقة الأوزون وتغير المناخ وتلوث الغلاف الجوي عبر الحدود.

خامسا: منظمة الصحة العالمية (www.who.int)

تأسست منظمة الصحة العالمية (WHO) في عام 1946 لضمان "وصول جميع الشعوب إلى أعلى مستوى ممكن من الصحة"، يقع مقرها في جنيف، يمكن لمنظمة الصحة العالمية اعتماد اتفاقيات بشأن أي مسائل تتعلق باختصاص المنظمة، وكذلك اللوائح الخاصة بمتطلبات الصحة والحجر الصحي، والمعايير والإعلان ووسم المنتجات البيولوجية والصيدلانية وما شابهها المطروحة في الأسواق الدولية، كما يمكنها ان تقدم توصيات.

في عام 1990 ، أنشأت منظمة الصحة العالمية لجنة منظمة الصحة العالمية المعنية بالصحة والبيئة التي لعبت دورًا رئيسيًا في ضمان إدراج اعتبارات الصحة البيئية في جدول الأعمال 21، وفي عام 1993، طلبت جمعية منظمة الصحة العالمية رأيًا استشاريًا من محكمة العدل الدولية بشأن مشروعية الأسلحة النووية، في سياق عملها على آثار الأسلحة النووية على الصحة والبيئة

تدير منظمة الصحة العالمية برنامج معايير الأغذية مع منظمة الأغذية والزراعة ، الذي تديره هيئة الدستور الغذائي ، وقد أُنشئت هيئة الدستور الغذائي في عام 1963 بهدف تقديم مقترحات إلى منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية بشأن جميع المسائل المتعلقة بتنفيذ برنامج المعايير المشتركة بين منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية ، هناك أكثر من 160 دولة أعضاء في الهيئة ، التي تبنت معايير سلعية ومعايير عامة لعدد كبير جدًا من المواد الغذائية ، يتم الاعتراف بمعايير الدستور الغذائي وتطبيقها في أنظمة التجارة الدولية ، بما في ذلك منظمة التجارة العالمية ، واتفاقية التجارة الحرة لأميركا الشمالية ، والمفوضية الأوروبية ، وأبيك ، والميركوسور.

سادسا: الوكالة الدولية للطاقة الذرية (www.iaea.org)

الوكالة الدولية للطاقة الذرية، ومقرها فيينا، تأسست عام 1956 لتطوير الاستخدامات السلمية للطاقة الذرية، ترسل في هذا الاطار تقارير إلى الجمعية العامة وأجهزة الأمم المتحدة الأخرى، وهي العضو الوحيد في "أسرة" الأمم المتحدة المكرسة لقطاع الطاقة ، بموجب معاهدة عام 1963 بشأن عدم انتشار الأسلحة النووية ، فإن الوكالة الدولية للطاقة الذرية مسؤولة عن حماية المواد النووية في الدول غير الحائزة للأسلحة النووية الأطراف فيها، وقد قامت الوكالة الدولية للطاقة الذرية برعاية الاتفاقيات الدولية المتعلقة بالمسؤولية حماية المواد النووية و سلامة المنشآت النووية. ، وكذا التخلص من التصريفات المشعة في البيئة و النفايات المشعة ونقلها عبر الحدود.

المطلب الثاني: المنظمات الإقليمية

تلعب المنظمات الإقليمية خارج منظومة الأمم المتحدة أيضًا دورًا مهما في تطوير القانون البيئي الدولي، و من المرجح أن يزداد دور المنظمات الإقليمية بشكل كبير. لأنها الأقدر في كثير من الأحيان على توفير المرونة اللازمة لاستيعاب الاهتمامات الإقليمية الخاصة.

الفرع الأول: أوروبا

في السياق الأوروبي ، تلعب ثلاث منظمات دورًا مهمًا في تطوير القواعد الإقليمية: مجلس أوروبا ، ومنظمة التعاون الاقتصادي والتنمية (OECD) ومؤتمر الأمن والتعاون في أوروبا (CSCE).

أولا: منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية(www.oecd.org)

تأسست منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية (المعروفة سابقًا باسم منظمة التعاون الاقتصادي الأوروبي، OEEC) في عام 1960 لتحقيق أعلى نمو اقتصادي مستدام في بلدانها الأعضاء، تمتد عضوية منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية إلى ما وراء أوروبا مما يمنحها انتشارًا عالميًا: تسعة من أعضاءها الأربعة

والثلاثين ليسوا دولًا أوروبية. بالإضافة إلى ذلك، عرضت منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية (OECD) المشاركة و التعاون مع البرازيل والصين والهند وإندونيسيا وجنوب إفريقيا، وتحافظ على علاقات تعاون مع أكثر من سبعين دولة غير عضو.

يجوز لمجلس منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي اعتماد نوعين من الإجراءات: القرارات الملزمة لأعضائها؛ والتوصيات غير الملزمة، منذ عام 1972، اعتمد مجلس منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي عددًا كبيرًا من التدابير البيئية، وأصدر معاهدة بشأن المسؤولية عن الأضرار النووية. وقد أثرت هذه الأعمال البيئية على تطوير التشريعات البيئية الوطنية في البلدان الأعضاء، وغالبًا ما وفرت أساسًا للمعايير البيئية الدولية والتقنيات التنظيمية في مناطق أخرى وعلى مستوى عالمي.

كما قامت منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية بتحديد وتأييد مبدأ "الملوث يدفع"؛ توفير الدعم المبكر لتطوير واستخدام تقنيات التقييم البيئي؛ المصادقة على استخدام وسائل منع ومكافحة التلوث، استخدام سجلات إطلاق ونقل الملوثات؛ الإدارة السليمة بيئياً للنفايات؛ دعم مجلس منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي أيضًا الاستخدام الواسع للتقنيات لضمان توافر المعلومات البيئية، ولتطوير التعاون بشأن التلوث عبر الحدود.

ثانيا: مجلس أوروبا(www.coe.int)

تأسس مجلس أوروبا في عام 1949 لتحقيق قدر أكبر من الوحدة بين الأعضاء "لصون وتحقيق مُثلهم ومبادئهم التي تمثل تراثهم المشترك وتسهيل تقدمهم الاقتصادي والاجتماعي"، يضم مجلس أوروبا الآن سبعة وأربعين عضوًا في جميع أنحاء أوروبا. بدون تفويض بيئي صريح، اعتمد مجلس أوروبا عددًا من القوانين والسياسات المتعلقة بحماية البيئة من خلال أجهزته المتمثلة في لجنة الوزراء والجمعية البرلمانية. وقد تبنت هذه الأخيرة العديد من التوصيات غير الملزمة بشأن القضايا البيئية.

تبنى مجلس أوروبا معاهدات بشأن: حماية الحيوانات؛ حماية التراث الأثري، الحفاظ على الحياة البرية؛ التعاون عبر الحدود؛ المسؤولية المدنية عن الأضرار البيئية؛ كما تم اعتماد الاتفاقية الأوروبية لحقوق الإنسان والميثاق الاجتماعي الأوروبي، وكلاهما ساهم في الفقه والسياسة البيئية، تحت رعاية مجلس أوروبا.

ثالثا: منظمة الأمن والتعاون في أوروبا(www.osce.org)

في عام 1994، أعيدت تسمية مؤتمر الأمن والتعاون في أوروبا باسم منظمة الأمن والتعاون في أوروبا، وتتألف مؤسساتها الآن من مجلس وزاري ومجلس أعلى ومجلس دائم ومجلس لمنع النزاعات، قامت

منظمة الأمن والتعاون في أوروبا، بالتعاون مع برنامج الأمم المتحدة للبيئة وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي ولجنة الأمم المتحدة الاقتصادية لأوروبا والمركز الإقليمي للبيئة، بتطوير مبادرة البيئة والأمن، مع حلف الناتو كشريك منتسب. توفر هذه المبادرة إطارًا للتعاون في القضايا البيئية العابرة للحدود وتعزز الأمن من خلال التعاون البيئي والتنمية المستدامة. كما تلعب منظمة الأمن والتعاون دورًا مهمًا في زيادة الوعي العام بالمعاهدات التي تشمل جميع أنحاء أوروبا، مثل اتفاقية آرهوس بشأن الوصول إلى المعلومات والمشاركة العامة في صنع القرار والوصول إلى العدالة في المسائل البيئية.

الفرع الثاني: أفريقيا

المنظمة الأفريقية الرئيسية التي تعالج المسائل البيئية هي الاتحاد الأفريقي، ومنظمة الوحدة الأفريقية (OAU)، تأسست هذه الأخيرة في عام 1963 لتعزيز وحدة وتضامن الدول الأفريقية وتنسيق التعاون بين الدول لتحقيق حياة أفضل لشعوب أفريقيا. أما الاتحاد الأفريقي، الذي تم تبنيه في عام 2000، يسعى لتحقيق أهداف مماثلة، ولكنه يسعى أيضًا إلى تعزيز "التنمية المستدامة على المستويات الاقتصادية والاجتماعية والثقافية". أيدت منظمة الوحدة الأفريقية اعتماد معاهدة بشأن حفظ الطبيعة والموارد الطبيعية، ومعاهدة بشأن التجارة في النفايات الخطرة وإدارتها. كما رعت منظمة الوحدة الأفريقية الميثاق الأفريقي لعام 1981 لحقوق الإنسان والشعوب، والجماعة الاقتصادية الأفريقية لعام 1991، وكلاهما له أحكام بيئية.

كما اعتمد الاتحاد الأفريقي عددًا من الاتفاقيات في المجال البيئي. وتشمل هذه اتفاقية اللجنة الأفريقية للطاقة (2001)، ونسخة منقحة من الاتفاقية الأفريقية بشأن حفظ الطبيعة والموارد الطبيعية (2003)، بصرف النظر عن لجنة الأمم المتحدة الاقتصادية لأفريقيا، تشمل المنظمات الأخرى التي لديها مسؤوليات وأنشطة بيئية بنك التنمية الأفريقي، والمصرف العربي للتنمية الاقتصادية في أفريقيا، والجماعة الاقتصادية لدول وسط أفريقيا، والجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا.

الفرع الثالث: الأمريكتان ومنطقة البحر الكاريبي

لعبت منظمة الدول الأمريكية (OAS)، التي تشمل أهدافها تعزيز التنمية الاقتصادية والاجتماعية والثقافية لأعضائها، دورًا محدودًا في القانون البيئي الدولي. ومن إسهاماتها القليلة في هذا المجال نذكر: أن منظمة الدول الأمريكية مسؤولة عن اتفاقية نصف الكرة الغربي لعام 1940.

هناك منظمات أخرى لها مساهمات بيئية أفضل، تتمثل في : بنك التنمية للبلدان الأمريكية ، والبنك الكاريبي للتنمية ، ولجنة أمريكا الوسطى للبيئة والتنمية ، والاتفاقية الأمريكية لحقوق الإنسان التي تنص

صراحة على أن للناس الحق في بيئة نظيفة وصحية، وتجدر الإشارة أن اتفاقيات التجارة الحرة الإقليمية لعبت دورًا محفزًا في تطوير القواعد الإقليمية لحماية البيئة ، ولا سيما اتفاقية التجارة الحرة بين كندا والولايات المتحدة واتفاقية التجارة الحرة لأمريكا الشمالية، اللجنة الدولية المشتركة بين كندا والولايات المتحدة ، التي تأسست عام 1909 ، وتوجد أيضًا اتفاقيات ثنائية مهمة بين المكسيك والولايات المتحدة.

الفرع الرابع: آسيا والمحيط الهادئ

في السنوات الأخيرة، اتخذت منطقة آسيا والمحيط الهادئ بعض الخطوات نحو إنشاء منظمات بيئية إقليمية. كان الدافع من ورائها هو التصنيع السريع الذي يحدث في العديد من بلدان المنطقة، والدور المهم لليابان، وحجم وأهمية الصين والهند، والمشاكل البيئية المشتركة (لا سيما تغير المناخ والضباب العابر للحدود الناتج عن الغابات) والحاجة إلى الحفاظ على الموارد الطبيعية.

واحدة من المنظمات الإقليمية القليلة في آسيا والمحيط الهادئ التي قدمت بالفعل مساهمة كبيرة، هي رابطة دول جنوب شرق آسيا (ASEAN) ، التي تم تحت رعايتها اعتماد الاتفاقية الأسيوية لعام 1985، كما تم التوصل في عام 2005 ، إلى اتفاق بشأن إنشاء المركز الأسيوي للتنوع البيولوجي، إضافة إلى ذلك يدمج بنك التنمية الآسيوي الاعتبارات البيئية في عملية صنع القرار ، وقد بدأت رابطة جنوب آسيا للتعاون الإقليمي (SAARC) تلعب دورا أكثر نشاطًا في تطوير القواعد الإقليمية، في أبريل 2010 ، تم إبرام اتفاقية رابطة جنوب آسيا للتعاون الإقليمي بشأن التعاون في مجال البيئة والتي ستدخل حيز التنفيذ بعد أن تصدق عليها جميع الدول الأعضاء.

كانت المنظمات الإقليمية في المحيط الهادئ بشكل عام أكثر نشاطًا من نظيراتها الآسيوية ، بما في ذلك التفاوض بشأن الاتفاقات البيئية المتعددة الأطراف، أصدرت لجنة جنوب المحيط الهادئ معاهدتين على الأقل لحماية الموارد الطبيعية، كما أصبح برنامج البيئة الإقليمي لجنوب المحيط الهادئ (SPREP) منظمة إقليمية مستقلة في عام 1991 ، واعتمد عددًا من خطط العمل ، بما في ذلك مشروع إستراتيجية العمل للحفاظ على الطبيعة والمناطق المحمية في منطقة جزر المحيط الهادئ (2008–12) ، خطة عمل جزر المحيط الهادئ بشأن تغير المناخ (2006–15) ,

المطلب الثاني: المنظمات غير الحكومية

من بين المنظمات غير الحكومية البيئية نذكر:

الفرع الأول: الاتحاد الدولي لحفظ الطبيعة والموارد الطبيعية لحفظ الطبيعة

تأسس في عام 1948، وهو اليوم شبكة هائلة تتألف من 89 دولة، و124 وكالة حكومية، و976 منظمة غير حكومية، وما يقرب من 000 11 عالم وخبير من 181 بلدا، ويعمل بها 000 1 موظف، في 45 مكتبا إقليميا ومقرها في غلاند، سويسرا. وقد ساعد الاتحاد الدولي لحفظ الطبيعة والموارد الطبيعية بشكل مباشر في صياغة اتفاقية التراث العالمي، واتفاقية رامسار، واتفاقية الاتجار الدولي بأنواع الحيوانات والنباتات البرية المعرضة للانقراض، ومعاهدة التنوع البيولوجي، وأصبح يتمتع الآن بمركز شبه رسمي يساعد المنظمات الحكومية الدولية والحكومات الوطنية والمحلية في تنفيذها.

الفرع الثاني: الصندوق العالمي للحياة البرية

هو منظمة غير حكومية أخرى كبيرة جداً تنشط في العديد من البلدان وشاركت في العديد من النظم التعاهدية بما في ذلك تغير المناخ، والتنوع البيولوجي، والغابات، والمحيطات والأنهار، وبالطبع الحياة البرية.

الفرع الثالث: مراكز الفكر

هناك العديد من المنظمات غير الحكومية الي أحدثت ثروة في مجال البحوث والمواد التعليمية والاستشارية المحترمة من خلال ما تقدمه من برامج ودراسات ومشاريع صكوك قانونية، شكلت مساهمات لا تقدر بثمن لتطوير القانون البيئي الدولي. وقد قامت **رابطة القانون الدولي** باعتبارها منظمة غير حكومية تحظى باحترام كبير بصياغة واعتماد العديد من معاهدات القانون الدولي للبيئة، ولا سيما في مجالات المياه العذبة، والموارد البحرية، والتلوث العابر للحدود. ومن بين "مراكز الفكر" البارزة الأخرى معهد القانون البيئي (ELI)، ومعهد الموارد العالمية (WRI)، ومعهد الرصد العالمي، ومركز القانون البيئي الدولي (CIEL)، وتحالف القانون البيئي العالمي (E–LAW).

رابعا: منظمات غير حكومية أخرى

وسعت عدد من المنظمات غير الحكومية في أمريكا عملها في مجال القانون البيئي الدولي، وأصبحت جهات فاعلة بالغة الأهمية نذكر منها: صندوق الدفاع عن البيئة، ومجلس الدفاع عن الموارد الطبيعية (NRDC)، أصدقاء الأرض (FOE)، الاتحاد الوطني للحياة البرية.

كما توجد العديد من المنظمات غير الحكومية المعنية بالقانون الدولي للبيئة، ومن الأمثلة على سبيل المثال : **منظمة "غرين بيس"** Green peace ، التي يوجد مقرها في أمستردام و لها مكاتب في جميع أنحاء العالم، وهي منظمة ناشطة بشكل مثير للجدل، ولا تزال تحظى باحترام كبير من جانب السلطات الدولية ؛ **مجلس الأرض**، ومقره سان خوان، كوستاريكا، الذي يشجع التنمية المستدامة وغيرها من مبادئ

مؤتمر قمة الأرض في ريو؛ **المعهد الدولي للبيئة والتنمية** (IIED) في لندن؛ **مؤسسة القانون البيئي الدولي والتنمية** (FIELD) في جامعة لندن؛ **المركز البيئي الإقليمي لأوروبا الوسطى والشرقية** (REC)، وهو فريق إقليمي للمعلومات والمشاركة البيئية ، مقره في سزينتيندري (Szentendre)، هنغاريا؛ و**مكتب البيئة الأوروبي** (EEB) الذي يقع مقره في بروكسل، إضافة إلى ذلك هناك العديد من المنظمات غير الحكومية الفعالة التي تركز على قضايا بيئية أضيق، مثل **شبكة عمل بازل** (BAN)، التي تركز على النفايات الخطرة، وتلك الأكثر تركيزا، مثل **المنظمة الدولية لحفظ الخفافيش**.

خاتمة

في الأخير وكخلاصة، يمكن القول أن المنظمات الدولية بغض النظر عن كونها عالمية أو إقليمية أو حتى غير حكومية، فإنها تؤدي في مجملها مجموعة من الوظائف والأدوار المختلفة لتطوير إدارة القضايا البيئية الدولية، يمكن أن نجملها في خمس وظائف رئيسية:

أولاً، أنها توفر منتدى للتعاون والتنسيق بين الدول في مسائل البيئية الدولية. لإن مشاركة الدول في أنشطة المنظمات الدولية هي الوسيلة الرئيسية للاستشارة وتبادل المعلومات والأفكار والمعلومات التي تساهم في بناء توافق دولي من أجل العمل الإقليمي والعالمي.

ثانيا: الوظيفة الثانية للمنظمات الدولية هي الأكثر رسمية وتتعلق بتوفير المعلومات، حيث تتلقى المنظمات الدولية المعلومات وتنشرها، وتسهل تبادلها، كما أنها تغطي المشاورات الرسمية وغير الرسمية بين الدول، وبين الدول والمنظمات. كما أنها تعمل كقناة للإبلاغ عن حالات الطوارئ والمسائل العاجلة الأخرى.

ثالثا: تتمثل **الوظيفة الثالثة** للمنظمات الدولية في المساهمة في تطوير الالتزامات القانونية الدولية، بما في ذلك "القانون غير الملزم"، حيث تعمل المنظمة كمحفز لتطوير الالتزامات القانونية سواء داخل المنظمة نفسها وخارجها.

رابعا: بمجرد وضع المعايير والالتزامات البيئية وغيرها، تلعب المنظمات الدولية دورًا متزايدًا في ضمان تنفيذ هذه المعايير والالتزامات والامتثال لها، عن طريق تلقي المعلومات وتقديم التقارير أو البلاغات الدورية كوسيلة لاستعراض التقدم في التنفيذ المعاهدات البيئية الدولية من قبل الدول الأطراف، كما تقدم المنظمات الدولية المساعدة في مجال التنفيذ من خلال تقديم المشورة بشأن المسائل الفنية والقانونية والإدارية أو المؤسسية.

خامسا: تعد المنظمات الدولية بمثابة منتدى أو آلية مستقلة لتسوية النزاعات، التي عادة ما تكون بين الدول. مثل محكمة العدل الدولية، والمحكمة الدولية لقانون البحار، ومحكمة العدل الأوروبية، ومحاكم حقوق الإنسان، أو لجان تسوية المنازعات التابعة لمنظمة التجارة العالمية.